

عمدة الفقه

فصل .

ونهى رسول الله ﷺ عن الملامسة وعن المنابذة وعن بيع الحصة وعن بيع الرجل على بيع أخيه وعن بيع حاضر لباد وهو أن يكون له سمسارا .
وعن النجش وهو أن يزيد في السلعة من لا يريد شراءها .
وعن بيعتين في بيعة وهو أن يقول : بعتك هذا بعشرة صحاح أو عشرين مكسرة أو يقول بعتك هذا على أن تبيعني هذا أو تشتري مني هذا وقال : لا تلقوا السلع حتى يهبط بها الأسواق وقال : من اشترى طعاما فلا يبعه حتى يستوفيه